

هل يكون الولد البالغ من العمر اثنا عشر سنة مَحْرَمًا لأخته؟

#فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

إذا كان عندي ابن يبلغ من العمر اثنا عشر سنة هل يكون محرماً لأخته ويذهبون معاً إلى السوق يكون محرماً لا البالغ البالغ العاقل.
يشترط في المحرم أن يكون بالغاً عاقلاً - [00:00:00](#)

نعم يقول لكن السوق ما يحتاج إلى محرم لكن قل يذهب معها لحفظها وخدمتها ومراعاتها لا بأس هذا ما هو من باب المحرمية هذا
من باب الحفظ والرعاية. نعم واعانتها نعم - [00:00:18](#)